

## مرسوم بقانون رقم ( ١٥ ) لسنة ١٩٧٧

### بإصدار سندات التنمية

نحن عيسى بن سلمان آل خليفة أمير دولة البحرين ،  
بعد الاطلاع على الدستور ،  
وعلى الامر الاميرى رقم ( ٤ ) لسنة ١٩٧٥ ،  
وعلى المرسوم بقانون رقم ( ٢٣ ) لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون انشاء مؤسسة نقد البحرين ،  
وبناء على عرض وزير المالية والاقتصاد الوطنى ،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

#### رسمنا بالقانون الآتى :

##### مادة - ١ -

يؤذن لوزير المالية والاقتصاد الوطنى بالاتفاق مع مؤسسة نقد البحرين فى أن يصدر فى البحرين سندات تسمى « سندات التنمية » فى حدود ٣٠ مليون دينار وذلك وفقا لاحكام المادة الثانية من هذا القانون .

##### مادة - ٢ -

تكون سندات التنمية لحاملها أو اسمية وقابلة للتداول وبفائدة تعلن فى بيان اصدار تلك السندات وتستهلك قيمة هذه السندات خلال خمس سنوات من تاريخ اصدارها .

##### مادة - ٣ -

يصدر وزير المالية والاقتصاد الوطنى القرارات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون .

##### مادة - ٤ -

على وزير المالية والاقتصاد الوطنى تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

امير دولة البحرين

عيسى بن سلمان آل خليفة

صدر فى قصر الرفاع

بتاريخ ٢١ جمادى الثانية ١٣٩٧هـ .

الموافق ٨ يونيو ١٩٧٧م .